رابط المادة على منصة باحث

أحكام النساء

إذا أشكل عليها وقت نزول الحيض فكيف تقضي الصلاة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة انقطع عنها اكرمكم الله الحيض وقت العصر. وتم الاغتسال فقضت الظهر وصلت العصر. ثم عاود النزول مرة اخرى - 00:00:00

فلا تدري نزل اثناء الصلاة ام بعدها؟ الظهر كان الطاهرة لكن العصر لا تدري. فهل يجب عليها قضاء العصر علما انها لا زالت في ايام الحيض لكن انقطع نزوله فقامت وصلت بارك ربي بعلمك واثابك ونفع بعلمك وتقول - 00:00:20

لو افدتنا يا شيخ ببعض الكتب التي تتحدث عن هذه الاحكام لعلها ترجع اليها اذا اشكل عليها ذلك. الحمد لله رب العالمين تعرف المرأة الطهر باحد امرين اما بنزول القصة البيضاء وهو سائل ابيض يخرج من الرحم - 00:00:38

لعلامة على الطهر. الامر الثاني الجفاف التام اذا لم يكن للمرأة هذه القصة البيضاء. فعند ذلك تعرف ان انها قد طهرت اذا ادخلت في مكان خروج الدم قطنة بيضاء مثلا فخرجت نظيفة فتكون قد طهرت فتغتسل ثم تصلي - 00:00:58

وان خرجت القطنة حمراء او صفراء او بنية اللون فلا تصلي لانها صفرة وكدرة في زمن الحيض والمتقرر عند العلماء ان الصفرة والكدرة التي تراها المرأة في اثناء ايام عادتها تعتبر حيضا - 00:01:18

قد كانت النساء يبعثن الى عائشة رضي الله تعالى عنها بالدرجة. فيها الكرسف من فيه الصفرة. فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة بيضاء هذا رواه البخاري معلقا في كتاب الحيض. والدرجة هو الوعاء التي - 00:01:38

تضع المرأة طيبها ومتاعها فيه. والكرصف معروف انه القطن. ومعنى الصفرة اي ماء اصفر لا ينبغي للمرأة في مثل طهرها من الحيض ان تستعجل الامر. فعليها ان تتثبت من علامة - 00:01:58

طهري تثبتا كاملا يقينيا. فلا تستعجل كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها لا تعجلن حتى ترين القصة لا اظن هذه المرأة رأت القصة البيضاء ثم عاودها الدم بعدها بساعة او ساعتين. ولكنها - 00:02:18

ربما رأت الجفوف الكاملة في فترة وجيزة فقط. وهي لا تزال في ايام دورتها وعادتها الشهرية. فانا ارى والله اعلم ان هذه المرأة اغترت برؤية الجفوف في فترة من الفترات مع ان - 00:02:38

هذا الجفوف لا يعتبر طهرا الا اذا عاودت المرأة ثلاث مرات او اكثر في فترات مختلفة من اليوم تمسح بالمنديل فرجها ويخرج المنديل او الخرقة لا شيء عليها لا صفرة ولا ماء ولا كدرة. واما ان تمسح مرة - 00:02:58

واحدة في وقت واحد ثم تحكم على نفسها بانها طهرت فهذا فيه نوع قصور. هو الذي اودى بها الى صلاة العصر والظهر. في حال كونها حائضا وهي لا تدري انها حائض. ففي هذه الحالة انا ارى والله اعلم انك اعتقدت انك قد طهرت. ثم بادرت بصلاة - 00:03:18

مجموعة الى العصر واحسنت في ذلك بارك الله فيك ولك اجرها ان شاء الله ولكن اجتهادك لم يوافق الحق. وظنك بان خطؤه والمتقرر عند العلماء انه لا عبرة بالظن البين خطؤه. فاذا اعتقدت المرأة انها طهرت ثم عاد لها الدم فهو - 00:03:38

ما لم يطبق عليها عامة الشهر. فصلاتك للظهر والعصر تعتبر باطلة في الحكم الفقهي. لكن اجتهادك لك اجر عند الله عز وجل. لان الانسان اذا اجتهد فاصاب فله اجران. واذا اخطأ فله اجر واحد. والوصية الا تعجلي حتى - 00:03:58

اتري الجفوف الكاملة في فترات متفرقة من اليوم او ترين القصة البيضاء والله اعلم - 00:04:18